

Distr.: Limited
27 December 2019
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

اللجنة الخامسة

البند ١٣٥ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠

مشروع قرار مقدّم من رئيس اللجنة في أعقاب مشاورات غير رسمية

الميزانية البرنامجية لعام ٢٠٢٠

ألف

اعتمادات الميزانية لعام ٢٠٢٠

إن الجمعية العامة

تقرر، بالنسبة لعام ٢٠٢٠:

١ - أن تتم الموافقة بموجب هذا القرار على اعتمادات يبلغ مجموعها ٣ ٠٧٣ ٨٣٠ ٥٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للأغراض التالية:

الباب	المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة)
الجزء الأول - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً	
١ تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً	٧٧ ٠٨٧ ٦٠٠
٢ شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات	٣٢٦ ٦٤١ ٨٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الأول	٤٠٣ ٧٢٩ ٤٠٠
الجزء الثاني - الشؤون السياسية	
٣ الشؤون السياسية	٧٧٣ ٢٢٤ ١٠٠
٤ نزع السلاح	١٣٢ ٤٥٠ ٠٠٠



الرجاء إعادة استعمال الورق



الباب	المبلغ (بـدولارات الولايات المتحدة)
٥	عمليات حفظ السلام ٥٢ ٦٠٢ ٨٠٠
٦	استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ٣ ٩٢١ ٣٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الثاني ٨٤٢ ٩٩٣ ٢٠٠	
الجزء الثالث - العدل والقانون الدوليان	
٧	محكمة العدل الدولية ٢٨ ١٤٥ ٥٠٠
٨	الشؤون القانونية ٥٨ ٤٥٣ ٧٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الثالث ٨٦ ٥٩٩ ٢٠٠	
الجزء الرابع - التعاون الدولي لأغراض التنمية	
٩	الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ٨٣ ٢٩٣ ٤٠٠
١٠	أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية ٥ ٨٨٦ ٢٠٠
١١	دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا ٧ ٩٨٥ ٩٠٠
١٢	التجارة والتنمية ٦٨ ٠٨٧ ٩٠٠
١٣	مركز التجارة الدولية ١٨ ٨٦١ ٨٠٠
١٤	البيئة ٢٣ ٣٦٤ ٣٠٠
١٥	المستوطنات البشرية ١٢ ٥٠٨ ٤٠٠
١٦	المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والإرهاب والعدالة الجنائية ٢١ ٦٢٧ ١٠٠
١٧	هيئة الأمم المتحدة للمرأة ٩ ٧٤١ ٤٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الرابع ٢٥١ ٣٥٦ ٤٠٠	
الجزء الخامس - التعاون الإقليمي لأغراض التنمية	
١٨	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا ٨١ ٨٨٨ ١٠٠
١٩	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ ٥٥ ٥٢٦ ٨٠٠
٢٠	التنمية الاقتصادية في أوروبا ٣٣ ٢٩٠ ٠٠٠
٢١	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٥٧ ٥٩١ ٨٠٠
٢٢	التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غرب آسيا ٣٦ ٥١٨ ٠٠٠
٢٣	البرنامج العادي للتعاون التقني ٣٥ ٥٧٧ ٦٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الخامس ٣٠٠ ٣٩٢ ٣٠٠	
الجزء السادس - حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية	
٢٤	حقوق الإنسان ١١٥ ١١٩ ٣٠٠
٢٥	توفير الحماية الدولية والحلول الدائمة والمساعدة للاجئين ٤٠ ٠٩٨ ٩٠٠
٢٦	اللاجئون الفلسطينيون ٣٢ ٣٦٥ ٥٠٠
٢٧	المساعدة الإنسانية ٢٥ ١٢٤ ٠٠٠
المجموع الفرعي، الجزء السادس ٢١٢ ٧٠٧ ٧٠٠	

الباب	المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة)
الجزء السابع - التواصل العالمي	
٢٨ التواصل العالمي	٩٤ ٦٩٢ ٤٠٠
المجموع الفرعي، الجزء السابع	٩٤ ٦٩٢ ٤٠٠
الجزء الثامن - خدمات الدعم المشتركة	
٢٩ ألف إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال	٥٢ ٩٢١ ٤٠٠
٢٩ باء إدارة الدعم العملياني	٩٣ ٠٢٥ ٦٠٠
٢٩ جيم مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٤٩ ٩٥٩ ٨٠٠
٢٩ هاء الإدارة، جنيف	٦٩ ٧٣٦ ٤٠٠
٢٩ واو الإدارة، فيينا	١٨ ٠٨٨ ٤٠٠
٢٩ زاي الإدارة، نيروبي	١٨ ٠٤٨ ٨٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الثامن	٣٠١ ٧٨٠ ٤٠٠
الجزء التاسع - الرقابة الداخلية	
٣٠ الرقابة الداخلية	٢٠ ٥٠٩ ٩٠٠
المجموع الفرعي، الجزء التاسع	٢٠ ٥٠٩ ٩٠٠
الجزء العاشر - الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل والمصروفات الخاصة	-
٣١ الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل	٦٢ ٤٥٨ ٠٠٠
٣٢ المصروفات الخاصة	٧٦ ١٦٣ ٦٠٠
المجموع الفرعي، الجزء العاشر	٨٢ ٤٠٩ ٤٠٠
الجزء الحادي عشر - النفقات الرأسمالية	
٣٣ التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية	٧١ ٠٤٦ ١٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الحادي عشر	٧١ ٠٤٦ ١٠٠
الجزء الثاني عشر - السلامة والأمن	
٣٤ السلامة والأمن	١٢٤ ١٨١ ٧٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الثاني عشر	١٢٤ ١٨١ ٧٠٠
الجزء الثالث عشر - حساب التنمية	
٣٥ حساب التنمية	١٤ ١٩٩ ٤٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الثالث عشر	١٤ ١٩٩ ٤٠٠
الجزء الرابع عشر - الاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	
٣٦ الاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢٦٧ ٢٣٣ ٠٠٠
المجموع الفرعي، الجزء الرابع عشر	٢٦٧ ٢٣٣ ٠٠٠
المجموع	٣ ٠٧٣ ٨٣٠ ٥٠٠

٢ - أن يؤذن للأمين العام بنقل اعتمادات بين أبواب الميزانية، بموافقة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛

٣ - أن يرصد، بالإضافة إلى الاعتمادات الموافق عليها بموجب الفقرة ١ أعلاه، مبلغ قدره ٧٥ ٠٠٠ دولار لعام ٢٠٢٠ من الإيرادات المتراكمة في صندوق الهبات المخصصة للمكتبة، وذلك لشراء الكتب والدوريات والخرائط ومعدات المكتبة ولتغطية أي نفقات أخرى من هذا القبيل لمكتبة قصر الأمم في جنيف بما يتماشى مع أهداف وشروط الهبة.

باء

تقديرات الإيرادات لعام ٢٠٢٠

إن الجمعية العامة

تقرر، بالنسبة لعام ٢٠٢٠:

١ - أن تتم الموافقة على تقديرات الإيرادات، بخلاف الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء، البالغ مجموعها ٧٠٠ ٥٩٠ ٢٩٥ دولار من دولارات الولايات المتحدة، وذلك على النحو التالي:

المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة)	باب الإيرادات
٢٧٣ ١٧١ ٤٠٠	١ - الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين
٢١ ٧٤٤ ٠٠٠	٢ - الإيرادات العامة
٦٧٥ ٣٠٠	٣ - الخدمات المقدمة للجمهور
٢٩٥ ٥٩٠ ٧٠٠	المجموع

٢ - أن تقيّد الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين لحساب صندوق معادلة الضرائب وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٣ (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥؛

٣ - أن تخصّم النفقات المباشرة لإدارة بريد الأمم المتحدة والخدمات المقدّمة للزوار وبيع المنتجات الإحصائية وعمليات تشغيل المطاعم والخدمات المتصلة بها وعمليات تشغيل المرآب وخدمات التلفزيون وبيع المنشورات، التي لم ترصد لها اعتمادات في الميزانية، من الإيرادات الآتية من تلك الأنشطة.

جيم

تمويل الاعتمادات لعام ٢٠٢٠

إن الجمعية العامة

تقرر، بالنسبة لعام ٢٠٢٠:

١ - أن تموّل اعتمادات الميزانية التي تتألف من مبلغ قدره ٨٣٠ ٥٠٠ ٣٠٧٣ دولار من دولارات الولايات المتحدة الذي وافقت عليه الجمعية العامة لعام ٢٠٢٠ في الفقرة ١ من القرار ألف أعلاه، مضافاً إليه مبلغ ٨٥٤ ٦١ ٥٠٠ دولار، الذي يمثل الزيادة في الاعتمادات المنقحة لفترة السنتين

٢٠١٨-٢٠١٩ التي وافقت عليها الجمعية في قرارها ٢٧٩/٧٣ بآء المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٩ و ٣٠٦/٧٣ المؤرخ ٣ تموز/يوليه ٢٠١٩، وذلك وفقاً للبندين ٣-١ و ٣-٢ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة^(١)، وذلك على النحو التالي:

(أ) مبلغ ٣٠٠ ٨٨٤ ٢٥ دولار، الذي يتألف من مبلغ ٣٠٠ ٤١٩ ٢٢ دولار المتعلق بالإيرادات المقدّر أن تأتي بخلاف الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافق عليها لعام ٢٠٢٠ بموجب القرار بآء أعلاه، مضافاً إليه مبلغ قدره ٣ ٤٦٥ ٠٠٠ دولار، ويمثل الزيادة في الإيرادات بخلاف الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ التي وافقت عليها الجمعية في قرارها ٧٤/____ المؤرخ ____ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩؛

(ب) مبلغ قدره ٤٢٢ ١٩٢ ٢٥ دولاراً، ويمثل رصيداً دائماً متحققاً من إلغاء التزامات تخص فترة سابقة هي فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧؛

(ج) مبلغ قدره ٣٠٠ ٦٠٨ ٣٠٨٤ دولار، ويمثل الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء وفقاً لقرار الجمعية ٢٧٣/٢٧١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ المتعلق بجدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة؛

٢ - أن تخصّم من الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء، وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٣ (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب بمبلغ إجمالي قدره ٢٧٣ ٢٧٩ دولار، يتألف من:

(أ) مبلغ قدره ٤٠٠ ١٧١ ٢٧٣ دولار، ويمثل الإيرادات المقدّر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافق عليها لعام ٢٠٢٠ في الفقرة ١ من القرار بآء أعلاه؛

(ب) مبلغ قدره ٥٠٠ ٩١٢ دولار، ويمثل الزيادة المتحققة في الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ التي وافقت عليها الجمعية في قرارها ٢٧٩/٧٣ بآء و ٣٠٦/٧٣؛

(ج) مبلغ قدره ١٠٠ ١٨٩ ٥ دولار، ويمثل الزيادة المتحققة في الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ التي وافقت عليها الجمعية في قرارها ٧٤/____.

(١) ST/SGB/2003/4 و ST/SGB/2013/4/Amend.1.